

قواعد تسوية معاملات غرف المقاصة  
من خلال نظام التسوية اللحظية

**"RTGS"**

**مادة (1): مقدمة**

تتم تسوية ناتج العمليات التي تتم من خلال غرف المقاصة والخاصة بالمشاركين من خلال نظام التسوية اللحظية. ويُقصد بغرفة المقاصة هنا الجهة التي تقوم بحساب ناتج عمليات المشاركين لديها خلال مدة محددة وإرسالها إلى البنك المركزي المصري بغرض تسويتها. وينطبق هذا التعريف على ثلاث جهات:

- 1- غرفة مقاصة الشيكات بالبنك المركزي المصري
- 2- شركة مصر للمقاصة لعمليات تداول الأوراق المالية
- 3- شركة بنوك مصر للتقدم التكنولوجي لعمليات المحول القومي والمقاصة الالكترونية

**مادة (2): التعريفات**

تكون للألفاظ والتعبيرات التالية الواردة في هذه القواعد المعاني الموضحة قرين كل منها ما لم يستلزم السياق خلاف ذلك:

**"المشركون":** البنوك المشتركة في غرفة المقاصة والواردة في الملحق (1) المرفق بهذا القواعد.

**"أمر الدفع" أو "أمر الدفع الصادر من غرفة المقاصة":** أمر الدفع الصادر من غرفة المقاصة للخصم من حساب أحد المشاركين لدى البنك المركزي المصري وإضافة قيمة الخصم إلى حساب البنك المركزي المصري الوسيط، أو للخصم من حساب البنك المركزي المصري الوسيط وإضافة قيمة الخصم إلى حساب أحد المشاركين.

**"حساب البنك المركزي المصري الوسيط":** الحساب الوسيط المفتوح لدى البنك المركزي المصري وباسمه بغرض تنفيذ عمليات التسوية الخاصة بغرف المقاصة وهو يمثل الطرف الثاني في أمر الدفع مع المشترك.

**"ناتج عمليات المقاصة":** يتم حسابه بغرفة المقاصة، ويمثل لكل مشترك، محصلة إجمالي قيم أوامر الدفع المقدمة منه والمقبولة من المشاركين الآخرين في نظام الدفع بغرفة المقاصة، مخصوماً منه إجمالي قيم أوامر الدفع المقدمة من المشاركين الآخرين والمقبولة من ذات المشترك، على أن تكون كافة هذه الأوامر مسجلة بغرفة المقاصة في نهاية فترة من فترات التشغيل.

**مادة (3): موضوع القواعد**

- 1-3 تسري هذه القواعد على تسوية ناتج عمليات المقاصة طبقاً لأوامر الدفع الصادرة من غرف المقاصة.
- 2-3 بموجب هذه القواعد يقوم البنك المركزي المصري بإجراء التسوية لناتج عمليات المقاصة طبقاً لأوامر الدفع الصادرة من غرفة المقاصة.
- 3-3 يتعين أن تصدر أوامر الدفع من غرفة المقاصة صحيحة ومطابقة لناتج عمليات المقاصة، وتعتبر أوامر الدفع هذه صحيحة وناقذة ومنتجة لآثارها بمجرد إتمام التسوية عليها.
- 4-3 لا تملك غرفة المقاصة حساباً خاصاً بها في النظام.
- 5-3 غرفة المقاصة مسؤولة عن الحصول على تفويض المشتركين في الغرفة بالخصم من حساباتهم لدى البنك المركزي المصري من خلال النظام.

#### مادة (4): التسوية

- 1-4 يتم تنفيذ أوامر الدفع بالخصم من حساب المشترك وإضافة إلى حساب البنك المركزي المصري الوسيط، أو بالخصم من حساب البنك المركزي المصري الوسيط وإضافة إلى حساب المشترك.
- 2-4 يكون للبنك المركزي المصري الحق في خصم/إضافة أوامر الدفع الصادرة من غرفة المقاصة على/إلى حسابات المشتركين من خلال النظام في الأوقات المحددة لذلك والمنصوص عليها في إجراءات العمل.
- 3-4 لا يكون البنك المركزي المصري مسئولاً عن صحة أوامر الدفع المرسله من غرفة المقاصة، كما لا يكون مسئولاً عن مراجعة أو تصحيح تلك الأوامر.
- 4-4 في حالة صدور أوامر الدفع بطريقة خاطئة أو إجراء تسوية غير صحيحة لا يجوز لغرفة المقاصة أن تطلب إلغاء التسوية أو تعديلها وإنما يتعين عليها أن ترسل أوامر دفع جديدة لتصحيح الوضع وذلك وفقاً لقواعد وإجراءات العمل.

#### مادة (5): مقابل الخدمات

- 1-5 تسدد كل غرفة مقاصة مقابل الخدمات التي يقدمها البنك المركزي المصري وفقاً لهذا القواعد وفقاً القيمة المبينة في الملحق (2) المرفق بهذا القواعد.
- 2-5 يقوم البنك المركزي المصري بتقديم كشف مفصل عن مقابل الخدمات المطلوبة من غرفة المقاصة، وتلتزم غرفة المقاصة بسداد مقابل الخدمات خلال خمسة (5) أيام عمل من تاريخ استلام هذا الكشف. وفي حالة التأخير عن السداد، يسرى العائد على المبلغ المستحق للبنك المركزي المصري بالمعدل المقرر من قبل البنك المركزي المصري والساري على التسهيلات المقدمة للمشاركين في النظام.
- 3-5 يكون لغرفة المقاصة الحق في الاعتراض على ما ورد في الكشف المشار إليه في المادة (5-2) أعلاه خلال خمسة أيام عمل من تاريخ استلامها للكشف وذلك بموجب إخطار إلى البنك المركزي المصري. وعلى البنك مراجعة سجلات النظام، وفي حالة تحققه من وجود خطأ في تحديد قيمة مقابل الخدمات الواردة بالكشف يلتزم البنك المركزي ببرد المبلغ المستحق إلى غرفة المقاصة خلال خمسة أيام عمل. على أنه في حالة عدم وجود أي خطأ تكون سجلات النظام حجة قاطعة وملزمة على غرفة المقاصة.

4-5 يجوز للبنك المركزي المصري تعديل مقابل الخدمات وفقاً لمطلق تقديره وذلك حسب التكاليف المتغيرة المرتبطة باستخدام النظام على أن يقوم بإخطار غرفة المقاصة بمقابل الخدمات الجديد كتابة.

5-5 تقوم غرفة المقاصة بسداد مقابل الخدمات دون أية قيود أو شروط ودون مقاصة أو خصم أو حجز عند المنيع لحساب أية ضرائب أو رسوم أو أعباء أو أتعاب أو استقطاعات أياً كانت طبيعتها.

#### مادة (6): الالتزامات

- 1-6 تلتزم غرفة المقاصة بما يلي:
- (أ) أن تقوم بتنفيذ كافة التزاماتها بموجب هذه القواعد ولائحة تسوية أوامر الدفع بين البنوك وقواعد وإجراءات العمل.
- (ب) أن تخطر البنك المركزي المصري فوراً في حالة حدوث أية واقعة من شأنها أن تهدد استمرار العمل من خلال النظام.
- (ج) أن تتخذ كافة إجراءات الحيطة والحذر والعناية اللازمة أثناء إجراء المعاملات من خلال النظام.
- (د) أن تتخذ كافة الإجراءات والتدابير اللازمة لحماية النظام من أي غش أو تدليس، وكذلك الإجراءات والتدابير اللازمة لمنع حدوث أي اختراق إلكتروني أو وصول أي شخص غير مصرح له إلى النظام.
- (هـ) أن تصدر كافة التعليمات والموافقات اللازمة لإجراء المعاملات من خلال النظام من الأشخاص الذين لهم سلطة القيام بذلك.
- (و) أن تسمح لموظفي البنك المركزي المصري المختصين بالوصول إلى مقاربه وأنظمته الداخلية وسجلاته وسياساته وإجراءاته على النحو الذي يكون لازماً لتنفيذ البنك المركزي المصري لهذه اللائحة وقواعد وإجراءات العمل.
- (ز) أن توفر التأمين والحماية المناسبة لأنظمتها الداخلية وإجراءاتها الخاصة للعمل من خلال النظام.
- (ح) أن تبذل أقصى جهد في تقديم المساعدة التي يطلبها البنك المركزي المصري أو أي مشترك آخر، وذلك للتحقيق والبحث والتعرف على مصدر أية واقعة تهدد العمل من خلال النظام أو أمن وسلامة النظام.
- (ط) أن تضمن التزام العاملين لديها بإتباع إجراءات ومتطلبات الأمن المحددة.

#### مادة (7): الإقرارات

1-7 تتعهد غرفة المقاصة للبنك المركزي المصري بصحة الإقرارات التالية في تاريخ العمل بهذه القواعد:

- (أ) أن غرفة المقاصة لديها الصلاحيات اللازمة طبقاً لنظامها الأساسي لتنفيذ هذه القواعد.

- (ب) يعتبر إخطار غرفة المقاصة بهذه القواعد منتجاً لأثاره القانونية وملزماً لغرفة المقاصة لمجرد إخطار غرفة المقاصة بها.
- (ج) أنها قد تسلمت من البنك المركزي المصري نسخة من لائحة تسوية أوامر الدفع بين البنوك وقواعد وإجراءات العمل عند التوقيع باستلام هذه القواعد للعمل بموجبها.
- (د) أنها وحدها المسؤولة عن ضبط ومتابعة أنظمتها الداخلية وإجراءات وبيئة العمل الخاصة بها.

### مادة (8): حالات الإخلال

- 1-8 تعتبر غرفة المقاصة في حالة إخلال بهذه القواعد في أي من الحالات الآتية:
- (أ) عدم سداد غرفة المقاصة أية مبالغ مستحقة عليها بما فيها العوائد المستحقة -إن وجدت- بموجب هذا القواعد خلال خمسة (5) أيام عمل من تاريخ استحقاقها أو من تاريخ المطالبة بها.
- (ب) عدم تنفيذ غرفة المقاصة لأي من الالتزامات الواردة في هذا القواعد أو عدم صحة أي من الإقرارات الصادرة بموجب هذا القواعد.
- (ج) تكرار حدوث خلل في أنظمة غرفة المقاصة الداخلية والإجراءات الخاصة بالعمل لديها بالرغم من تنبيهها من قبل البنك المركزي المصري.
- (د) حدوث واقعة غش أو تدليس من جانب العاملين لدى غرفة المقاصة المصرح لهم بالوصول إلى النظام أو من جانب أي شخص آخر يعمل لديها أو يرتبط بها.
- 2-8 في حالة حدوث حالة من حالات الإخلال المشار إليها في المادة (8-1) عالياً، يجوز للبنك المركزي المصري فوراً أو في أي وقت آخر أن يقوم بإيقاف وصول غرفة المقاصة إلى النظام بصفة دائمة أو مؤقتة لحين زوال حالة الإخلال، على أن يقوم البنك بإخطار غرفة المقاصة والمشاركين بذلك.

## مادة (9): السرية

تلتزم غرفة المقاصة باتخاذ كافة الإجراءات والتدابير اللازمة لحماية وتأمين البيانات والمعلومات وضمان عدم اختراقها وكذلك حماية وتأمين الوسائط والأجهزة الالكترونية الموجودة عليها تلك البيانات والمعلومات خاصة أثناء إجراء أية عملية من عمليات التسوية وأن يبذل في سبيل تحقيق ذلك عناية الرجل الحريص. وتتعهد غرفة المقاصة بأن تضمن محافظة العاملين لديها على سرية كافة البيانات والمعلومات التي تصل إليهم بسبب عملهم لدى غرفة المقاصة وتتعلق بالنظام.

## مادة (10): الإخطارات

1-10 توجه الإخطارات المتعلقة بأية تعديلات على هذه القواعد أو لائحة تسوية أوامر الدفع بين البنوك أو على قواعد وإجراءات العمل أو على مقابل الخدمات كتابة بالبريد السريع أو الفاكس على مركز غرفة المقاصة الرئيسي بجمهورية مصر العربية.

2-10 يتم تفعيل الإخطارات التي تتعلق بالأعمال اليومية الخاصة بالنظام طبقاً لإجراءات العمل.

## مادة (11): الملاحق والتعديلات

1-11 تعتبر الملاحق المرفقة بهذا القواعد ولائحة تسوية أوامر الدفع بين البنوك وقواعد وإجراءات العمل وقواعد منح تسهيلات ائتمانية خلال اليوم جزءاً لا يتجزأ من هذا القواعد.

2-11 يجوز للبنك المركزي تعديل هذه القواعد من وقت لآخر وفقاً لمطلق تقديره.

## ملحق (1)

### المشركون في غرفة المقاصة

اسم عملية المقاصة: مقاصة الشيكات - البنك المركزي المصري

المشركون:

1. البنك الأهلي المتحد.
2. البنك الوطني المصري.
3. البنك العربي الأفريقي الدولي.
4. البنك العربي.
5. بنك المؤسسة العربية المصرفية.
6. بنك الاستثمار العربي.
7. بنك عودة.
8. بنك الإسكندرية.
9. بنك القاهرة.
10. بنك مصر.
11. بنك باركليز.
12. بنك بلوم.
13. بنك بي ان بي باريبا.
14. البنك المركزي المصري.
15. سيتي بنك.
16. البنك التجاري الدولي.
17. بنك كريدي أجريكول.
18. البنك العقاري المصري العربي.
19. البنك المصري الخليجي.
20. بنك التمويل المصري السعودي.
21. البنك المصري لتنمية الصادرات.
22. بنك فيصل الإسلامي المصري.
23. بنك التعمير والإسكان.
24. بنك إتش إس بي سي.
25. البنك التنموية الصناعية والعمال المصري.
26. بنك المشرق.
27. بنك مصر إيران للتنمية.
28. البنك الوطني للتنمية.
29. بنك أبو ظبي الوطني.
30. البنك الأهلي المصري.
31. البنك الأهلي اليوناني.
32. البنك الوطني العماني.
33. البنك الأهلي سوسيتيه جنرال.
34. بنك بيريوس.
35. البنك الرئيسي للتنمية والإئتمان الزراعي.
36. الشركة العربية المصرفية الدولية.
37. بنك قناة السويس.
38. بنك نوفاسكوشيا.
39. المصرف المتحد.

**40. بنك الإتحاد الوطنى**

اسم عملية المقاصة: مقاصة عمليات الأوراق المالية – شركة مصر للمقاصة والحفظ المركزي

المشركون:-

1. البنك العربي الأفريقي الدولي.
2. البنك العربي.
3. بنك الإسكندرية.
4. بنك القاهرة.
5. بنك مصر.
6. بنك باركليز.
7. البنك التجاري الدولي.
8. بنك كريدى أجريكول.
9. البنك المصرى لتنمية الصادرات.
10. بنك إنتش إس بى سى.
11. بنك مصر إيران للتنمية.
12. البنك الأهلى المصرى.
13. بنك قناة السويس.

اسم عملية المقاصة: مقاصة عمليات كروت الـATM – شركة بنوك مصر للتقدم التكنولوجى

المشركون :-

1. البنك الأهلى المتحد.
2. البنك الوطنى المصرى.
3. البنك العربى الأفريقى المصرى.
4. البنك العربى.
5. المؤسسة العربية المصرفية.
6. بنك الإسكندرية.
7. بنك القاهرة.
8. بنك مصر.
9. بنك باركليز مصر.
10. بنك بلوم.
11. بنك بى إن بى باريبا.
12. البنك التجارى الدولى.
13. بنك كريدى أجريكول.
14. البنك العقارى المصرى العربى.
15. البنك المصرى الخليجى.
16. البنك المصرى لتنمية الصادرات.
17. بنك فيصل الإسلامى المصرى.
18. بنك التعمير والإسكان.
19. بنك إتش إس بى سى.
20. بنك المشرق.
21. بنك مصر إيران للتنمية.
22. البنك الوطنى للتنمية.
23. بنك أبو ظبى الوطنى.
24. البنك الأهلى المصرى.
25. البنك الوطنى العمانى.
26. البنك الأهلى سوسيتيه جنرال.
27. بنك بيرىوس.
28. بنك الشركة المصرفية العربية الدولية.
29. بنك قناة السويس.

المصرف المتحد.	.30
بنك الإتحاد الوطنى.	.31
سيتى بنك.	.32
بنك التمويل المصرى السعودى.	.33
البنك الرئيسى للتنمية والإئتمان الزراعى.	.34

اسم عملية المقاصة: مقاصة عمليات الجمارك – شركة بنوك مصر للتقدم التكنولوجى

المشركون:-

1. البنك الوطنى المصرى.
2. البنك العربى الأفريقى المصرى.
3. المؤسسة العربية المصرفية.
4. بنك مصر.
5. بنك بى إن بى باريبا.
6. البنك التجارى الدولى.
7. بنك كريدى أجريكول
8. بنك التنمية الصناعية والعمال المصرى.
9. البنك الوطنى للتنمية.
10. البنك الأهلى المصرى.
11. البنك الأهلى سوسيتيه جنرال.
12. بنك بيرىوس.
13. بنك الشركة المصرفية العربية الدولية.
14. بنك الإتحاد الوطنى.

## ملحق (2) مقابل الخدمة

لا يوجد	الاشتراك الشهري لغرفة المقاصة
لا يوجد	تسوية أمر الدفع
ستة (6) جنيهات مصرية	مقابل إرسال رسالة السويفت (في حال ارسالها من البنك المركزي المصري)
ألف (1000) جنيه مصري	مقابل إرسال أوامر الدفع الخاصة بعمليات غرفة المقاصة متأخرة لمدة ساعة عن وقت التسوية المقرر في اجراءات العمل
ألفا (2000) جنيهاً مصرياً	إرسال أوامر الدفع خاطئة والتأخير في تصحيحها لمدة ساعة عن وقت التسوية المقرر في اجراءات العمل

### ملحق (3) تفويض

يفوض بنك ..... (المشترك)، شركة ..... تفويض غير قابل للرجوع فيه في الخصم أو الإضافة على حسابه رقم \_\_\_\_\_ لدى البنك المركزي المصري بناتج عمليات المقاصة التي يكون المشترك طرفاً فيها وذلك بموجب أوامر الدفع الصادرة من غرفة المقاصة إلى البنك المركزي المصري من خلال نظام التسوية اللحظية.

البنك : .....

الاسم : .....

الصفة : .....

التوقيع : .....

التاريخ : .....